

## الفصل العاشر

### من سمات الخوارج ونزعاتهم في العصر الحديث

بدأت سمات الخوارج ونزعاتهم تظهر بين طوائف من أبناء المسلمين اليوم، وبأشكال ومظاهر مختلفة من جماعات وأفراد ودعوات وحركات واتجاهات، وشعارات، ومناهج وأساليب ومواقف وتصرفات، ونزعات فردية وجماعية، ونحو ذلك من أمور تنذر بخطر، وتنبئ عن بدايات ظهور البذور العقيدية والفكرية والسلوكية للخوارج (1)، ومن هذه السمات والمظاهر: التشدد في الدين على النفس والتعسير على الآخرين، والتعاليم والغرور، وتصدر الأحداث، وقلة الصبر، وضعف الحكمة، والاستبداد بالرأي، وتجهيل الآخرين، والطعن في العلماء وسوء الظن فيهم، وتحقيرهم، والتفكير منهم، والحدة في التعامل مع الآخرين، وصعوبة مد جسور التفاهم معهم، وقابلية الانشطار والتفرق وسهولة اتهام الآخرين، وصعوبة التجمع والتوحد، والتكفير وغير ذلك من مظاهر الغلو، التي أسهم في ظهورها مجموعة من الأسباب منها:

#### 1 - الجهل بالعلوم الشرعية:

فالمتمثل لواقع أكثر أصحاب التوجهات التي يميل أصحابها إلى سمات الخوارج، يجد أنهم يتميزون بالجهل وضعف الفقه في الدين، وضحالة الحصيلة في العلوم الشرعية، فحين يتصدرون للأمور الكبار والمصالح العظمى يكثر منهم التخبط والخلط والأحكام المتسرعة والمواقف المتشنجة (2)، بسبب عدم قدرتهم على استيعاب فقه المصالح والمفاسد، والعلم بمراتها، فوق جهلهم بأحاد النصوص الحاكمة على القضايا المعينة، إذ ليست المنكرات العامة المتعلقة بالسياسة الشرعية وهي في الغالب سبب الفتن كمسائل الطهارة والصلاة والحج والأحوال الشخصية يقوم فيها الحق - غالباً على الأدلة التفصيلية، بل قيام العلم في ذلك على أسس منها:

(أ) الأدلة الشرعية العامة والقواعد التي يدخل تحتها أمور كثيرة.

(ب) مقاصد الشريعة.

(ج) الموازنة بين المصالح والمفاسد.

(1) الخوارج، ناصر العقل ص: 120.

(2) المصدر نفسه ص127.

## (د) الأدلة التفصيلية.

ولا يمكن للعوام، بل صغار العلماء فهم القضايا الكلية العامة، وإن كان يمكنهم فهم النصوص الجزئية، وكذلك فهم مقاصد الشريعة لا يكون إلا باستقراء مجمل النصوص، وتصرفات الشارع، ففقه المقاصد فقه عزيز، لا يناله كل أحد، بل لا يصل إليه إلا من ارتقى في مدارج العلم، واطلع على واقع الحال، وقلب النظر في الاحتمالات التي يظن حدوثها. والموازنة بين المصالح والمفاسد تحتاج إلى فهم للشريعة ومقاصدها، وفهم للواقع ومراتب المفاسد والمصالح وهذا كله لا يكون إلا للعلماء (1).

إن تصدر العامة أنصاف العلماء الذين لا يفهمون كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، يشنت المسلمين ويفرق وحدتهم، لأن العوام لا يتصور اتفاقهم على أمر إذا لم يكن لهم سراة يصدر عن رأيهم، ولذلك كان الرد إلى أهل الحل والعقد.

**2 - القراءة من الكتب بدون معلم:**

ومن الأسباب التي أسهمت في تشكيل فكر الغلو، طلب العلم من غير بابه، والإقبال منهم على كتب العلم، دون معلم يعين ولا موجه يرشد، وأخذ الطلاب يستخرجون الأحكام في المسائل العضال قبل أن ترسخ أقدامهم في العلم بالكتاب والسنة، فزلت بهم القدم، وقد حدث هذا من نوعين من الشباب:

\* شباب عاش في السجون، ولقي المحن والتعذيب.

\* وشباب لم يدخلوا السجون، ولم يتعرضوا لمحن وكانت النتيجة حصاداً مرأاً من البلبلة الفكرية، وبلاء الغلو، شنت شمل المسلمين المشتت، وزاد تمزيقهم تمزيقاً، وقد حدث هذا لأسباب منها:

**(أ) الإعراض عن العلماء:**

ولقد سلك الغلاة هذا المنهج الخاطئ بسبب وقوع بعض الانحرافات ممن ينتسبون للعلم من أهل الهوى، فبدؤوا بسحب الثقة من أهل الهوى، ومن أقوالهم ولو كانت حقاً، ثم غلب على هؤلاء سوء الظن، فوسعوا دائرة الإعراض، وأدخلوا فيها العلماء العاملين الصادقين، وسحبوا الثقة فيهم أيضاً، وكلما خالفهم عالم مجاهد في رأي رأوه، أو مالوا إليه، سحبوا الثقة فيه وأعرضوا عنه، وهنا يكمن الخطر ويوجد الشطط، قال أحد العلماء

(1) قواعد في التعامل مع العلماء، ص 121.

الذين حاوروا الشباب أثناء لقائه بهم: الذي أخشاه أن فقد الثقة بالعلماء سيجعلكم على أحد الأمرين أو الأمرين معاً، وهما: الاجتهاد من غير استعداد كاف، ومعرفة تؤهل لذلك، أو العودة للكتب والأخذ عنها دون الاستعانة بأحد، وفي الاثنين من المخاطر ما فيهما.

قال أحد الشباب: لقد وقعنا في الاثنين معاً (1).

### (ب) الغلو في ذم التقليد:

لقد ذم القرآن الكريم التقليد وأهله، وحذر السلف من هذا المسلك، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءِآبَاءَنَا ۗ أُولَٰئِكَ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ رُسُلًا يَلْقَوْنَ الْكَاذِبِينَ ۗ﴾ [البقرة: 170].

ومن أقوال الأئمة قول الشافعي: مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كممثل حاطب ليل، يحمل حزمة حطب وفيه أفعى تلدغه وهو لا يدري (2)، وقال أحمد: لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً ولا الثوري ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا (3)، وقال أبو يوسف: لا يحل لأحد أن يقول مقالتنا حتى يعلم من أين قلنا (4)، وقرأ الشباب هذا، وقرؤوا أن المقلد مع العالم كالصبي في حجر أمه، وأن لا فرق بين المقلد والبهيمة (5)، فأنفوا من تقليد غيرهم من العلماء، وبالغوا في النفور من التقليد وذمه، فظنوا أن الاهتداء بآراء السابقين من الصحابة والتابعين والعلماء الصادقين، والاستفادة من مناهجهم، والاسترشاد بفتاويهم المدعمة بأدلة، ظنوا أن ذلك من التقليد المذموم، فأباحوا لأنفسهم إصدار الفتاوى ولم يتأهلوا لها بعد، وأكبوا على الكتب يستخرجون منها الأحكام، ويستنبطون الآراء العجاب، وتوغلوا في هذا الميدان وهم ليسوا فرسانه، فشطوا وتجاوزوا الحدود.

إن هؤلاء الشباب لم يحسنوا تمييز الأمور وتفصيلها، ولم يعرفوا صحيح الأقوال من سقيمها، ولم يجيدوا إنزال النصوص منازلها، فعمموا حيث لا تعميم، وأعرضوا حيث يجب الإقبال، وأقدموا حيث يجب الإحجام، فالنصوص التي تدم التقليد ليست

(1) التفسير جذوره وأسبابه، ص14، 15 ظاهرة الغلو في الدين، ص313.

(2) إعلام الموقعين (200/2).

(3) المصدر نفسه (200/2).

(4) المصدر نفسه (201/2).

(5) المصدر نفسه (201/2)، جامع بيان العلم وفضله (114/2).

عامة، إنما لها حالات تنتزل عليها (1)، فابن عبد البر بعد أن ذكر الآثار المروية في ذم التقليد قال في نهاية الباب: وهذا كله لغير العامة، فإن العامة لا بد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها، لأنها لا تتبين موقع الحجة ولا تقبل بعدم الفهم إلى علم ذلك لأن العلم درجات لا سبيل منها إلى أعلاها إلا بنيل أسفلها، وهذا هو الحائل بين العامة وبين طلب الحجة والله أعلم، ولم تختلف كلمة العلماء في أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المرادون بقول الله عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: 7].

فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين به لا بد له من تقليد عالمه، وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا وذلك - والله أعلم - لجهلها بالمعاني التي يجوز منها التحليل والتحريم والقول في العلم (2).

وعامة هؤلاء الشباب عوام في علوم الشريعة ولوازمها، وأنفوا من سؤال العلماء واستفسارهم، فكانت النتيجة حصاداً مريراً من الفوضى الفكرية.

### (ج) التطبيق الخاطئ لكلمات صدق:

إن هذه آفة خطيرة، من اتقاها نجا، فمشكلة من وقع في غلو الخوارج اليوم وأمس، ليست فيما يستدلون به، ولكن في تطبيق ما يستدلون به على واقعه ومراده، فعندما انقلب الخوارج على أمير المؤمنين عليٍّ ورموه بالكفر.. وقالوا: لا حكم إلا لله، فقال: كلمة حق أريد بها باطل (3)، وبعض أبناء العصر الحديث وقعوا فيما وقع فيه غيرهم، حيث أساءوا تطبيق كلمات صدق وعدل، فكانت النتيجة اجترأ على الأحكام، والخروج بأراء حائدة عن الاعتدال، ومن هذه الكلمات على سبيل المثال:

### التقليد مذموم:

هذه كلمة حق دل عليها القرآن والسنة، ونهى عن التقليد الأئمة العلماء الأفاضل، وهناك أمور هامة ينبغي التنبيه عليها هنا لنضع الكلمة في واقعها المراد:

\* إن التقليد الباطل المذموم هو: قبول قول الغير بلا حجة (4).

(1) ظاهرة الغلو في الدين ص316.

(2) جامع بيان العلم وفضله (114/2، 115).

(3) تاريخ الطبري (688/5).

(4) الفتاوى (20/15).

\* إن التقليد مذموم في حق القادر على الاجتهاد، جائز في حق العاجز عن الاجتهاد (1).  
 \* قراءة كتب العلماء السابقين والاستفادة من آرائهم؛ بلا تعصب ليس من التقليد المذموم، بل ينبغي لطالب العلم أن يعرف ما قاله السابقون في المسألة قبل أن يحكم فيها ليسترشد بآرائهم وفهمهم (2).  
 قال عطاء - رحمه الله:

لا ينبغي لأحد أن يفتي الناس حتى يكون عالماً باختلاف الناس، فإنه إن لم يكن كذلك رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يديه (3)، وقال قتادة: من لم يعرف الاختلاف لم يشم الفقه بأنفه (4)، وقال يحيى بن سلام: لا ينبغي لمن لا يعرف الاختلاف أن يفتي، ولا يجوز لمن لا يعلم الأقاويل أن يقول: هذا أحب إلي (5). لكن بعض أبناء العصر الحديث أخطؤوا في تطبيق قاعدة عدم جواز التقليد، فحملوها على العوام والعلماء على السواء، ولم يفرقوا بين القادر والعاجز، ولا بين الأصول والفروع ثم ماذا؟ الإعراض عن أقوال العلماء، بل بلغ الحد ببعضهم إلى تسفيه الآراء، وطرح لمناهجهم؛ لأن هذا تقليد مذموم، ثم اجترأ على الفتوى، واستخراج الأحكام مباشرة من القرآن والسنة دون إمام بالعلوم التي تيسر لهم ذلك (6).

هم رجال ونحن رجال:

كلمة رائعة أعجبت بعض أبناء العصر، لأن فيها اعتداداً بالنفس، وأنفة في الانقياد للغير، وهذا ما تميل إليه بعض نفوس الناس، هذه الكلمة قالها إمام فقيه هو أبو حنيفة رحمه الله، لكن بعض الناس نسوا قائلها وخصائصه، ومناسبتها، وانطلقوا يخطفون الأحكام خطفاً بمجرد قراءة الآية أو الحديث، وقل ووقوفهم عند شرح وفهم الأئمة والعلماء للآيات والأحاديث، ولا مانع من إهدارها عندهم، فإذا قيل لهؤلاء الناس: ماذا تفعلون؟ اصبروا وتريثوا، وتأنوا في أحكامكم، وانظروا أولاً إلى فهم علمائكم، قالوا: هم

(1) المصدر نفسه (203/20، 204).

(2) ظاهرة الغلو في الدين ص318.

(3) جامع بيان العلم وفضله (46/2، 47).

(4) المصدر نفسه (47/2).

(5) المصدر نفسه (47/2).

(6) ظاهرة الغلو في الدين ص319.

رجال ونحن رجال، نعم أنتم متساوون من حيث البنية الجسدية، والطباع البشرية، أتدرون من صاحب هذه العبارة؟ وما مناسبتها؟ إنه إمام عالم فقيه من الله عليه بفهم ثاقب، وعلم غزير، وتقوى القلب، ولقد قالها في معرض بيان أصوله حيث قال: إذا كان القرآن أو السنة فأقدمهما، وإذا كان قول الصحابي فلا أخرج عنه، وإذا كان قول تابعي، فهم رجال ونحن رجال (1)، فينبغي أن يعلم موضع القول ومناسبته حتى لا نشرد في التطبيق، نعم هم رجال علماء مجتهدون، فهل أنتم كذلك؟ (2).

### منهج الصحابة رضي الله عنهم التلقي المباشر من القرآن والسنة:

قام بعض أبناء العصر يحددون منهج الصحابة الكرام، بعد أن اندرس في الأنام، وأقبلوا على القرآن والسنة لاستخراج الأحكام، وأعرضوا عن الاستئارة بفهم علماء الإسلام، وقالوا: يكفينا القرآن والسنة ولا حجة لنا بأفهام الأموات، فهما النبع الصافي فلا نكدره بشيء، وهنا أخطأت رميتهم، وطاش سهمهم (3)، لأن التلقي المباشر، والتعامل المباشر مع القرآن والسنة له حدود وقيود، فلكل مسلم أن يتعامل مع القرآن والسنة مباشرة، للتعرف على أصول العقائد والأخلاق، والعظات، والعبر الجليلة، فهذه أمور قد جلاها الله سبحانه وتعالى وبينها أتم بيان بحيث لا يجد المرء عسراً في فهمها ما دام يعرف لغة القرآن، أما التعرف على دقائق الأمور في العقائد والأحكام، فدائره تضيق عن سابقه لتسع أصحاب الكفاءة والقدرة وحدهم، أولئك الذين تزودوا بعلوم أوسع من اللغة والأصول والحديث، تمكنهم من حسن الفهم، ودقة الاستنباط، وتمنعهم من الشطط عند المتشابهات، والأمور الخفية. وعلى أساس هذه التفرقة الواعية سار الصحابة الكرام، فقد كانت تنزل بهم المسائل، وتعرض لهم الأمور، فإن كانت من القسم الأول عرفوها بكل يسر وسهولة، وإن كانت من القسم الثاني لم يتجرؤوا حتى يسألوا علماءهم وفقهاءهم، وهذا المنهج هو الذي ينبغي اتباعه، فهو منهج العقل والحكمة الذي يحمي من الجمود ويقي من الفوضى والبلبلية (4).

إن تفتحه بعضهم بدون معلم قد نتج عنه آثار سيئة ومخاطر جسيمة، من أهمها نبذ

(1) المصدر نفسه، ص319.

(2) المصدر نفسه، ص320.

(3) المصدر نفسه، ص321.

(4) ظاهرة الغلو في الدين، ص323.

تراث السلف من العلوم والفنون المختلفة، التطاول على العلماء، الاتجاه الظاهري في فهم النصوص، التجرؤ على الفتيا، أفكار غالية (1).

ولقد علمنا الإسلام أن للعلم أبواباً كما أن له آداباً، والسعيد من طرقه من أبوابه، وتحلى بآدابه، فما علمنا على مدار التاريخ أن أحداً أتى مباشرة إلى القرآن والسنة، وأخذ يعمل فكره ويستنبط الأحكام في أولى خطواته، ويؤخر النظر في أقوال من سبق أو يعرض عنها، ما علمنا هذا عن أحد، اللهم إلا الخوارج الأعراب البدو الجهال المجردين من الفقه، والخالين من الفقهاء، الخوارج ومن هذا حذوهم (2).

ولقد كثر زجر العلماء عن تلقي العلم من الكتب مباشرة دون الاستئارة بآراء وأفهام أهل العلم، لأن هذا باب إلى التحريف والتصحيف، وتبديل الأحكام والقول على الله بلا علم، وتحليل الحرام، وتحريم الحلال، قال ابن جماعة - وهو يذكر آداب طالب العلم في اختيار الشيخ الذي يأخذ العلم عنه، ويكتسب الأخلاق منه: وليجتهد على أن يكون الشيخ ممن له على العلوم الشرعية تمام الاطلاع، وله مع من يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ولم يعرف بصحبة المشايخ الحذاق.

قال الشافعي - رحمه الله: من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام. وكان بعضهم يقول من أعظم البلية الصحيفة، أي الذين تعلموا من الصحف (3)، والله در القائل:

من يأخذ العلم عن شيخ مشافهة :::: يكن من الزيغ والتصحيف في حرم  
ومن يكن آخذاً للعلم من صحف :::: فعلمه عند أهل العلم كالعدم

وقال علماء السلف: لا تقرؤوا القرآن على المصحفين، ولا تأخذوا العلم من الصحفيين (4).

وقال أبو زرعة: لا يفتي الناس صحفي، ولا يقرئهم مصحفي (5).

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ ۖ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ

(1) ظاهرة الغلو في الدين، ص323.

(2) المصدر نفسه: ص234.

(3) تذكره السامع والمنكلم في آداب العالم والمتعلم، ص87.

(4) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (97/2).

(5) المصدر نفسه (97/2).

لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ [الأنبياء: 7]، وقد أنكر الله على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة (1). وليس معنى هذا أن نمنع الناس أن يدرسوا ويتعلموا، فطلب العلم فريضة، وهو مطلوب من المهد إلى اللحد، لكن نقول: إنهم مهما درسوا، فسيظلون في حاجة إلى أهل الاختصاص، فإن للعلم الشرعي أدوات لم يتوفروا على تحصيلها، وأصولاً لم يتمرسوا بمعرفتها، واستيعابها، وفروعاً ومكملات لم تسعفهم أوقاتهم ولا أعمالهم أن يتفرغوا لها (2)، فلا جراءة وانطلاقة مندفعة غير منضبطة، ولا كسل وخمول وتجميد للفكر والنظر وحظر للبحث وحجر على العقل، إنما نريد جداً وسعياً مع التأنى والتثبت والتروي والتأكد، والسؤال عما أشكل، وخير الأمور أوسطها (3).

### 3 - تخلي كثير من العلماء عن القيام بواجبهم:

العلماء هم ورثة الأنبياء، ولذلك ينبغي أن يكونوا هم أصحاب القيادة والتوجيه في المجتمع، وعليهم أن يفرضوا وجودهم الأدبي والعلمي والمرجعي بين الناس، بأخلاقهم وجهدهم وعلمهم، وعليهم أن يتحركوا بهذا الدين وبالعلم الذي يعلمونه من هذا الدين لصياغة المجتمع صياغة صحيحة، ووضع كل من الحاكم والمحكوم في وضعه الصحيح برد الحاكم إلى الالتزام بشريعة الله، فيزول من ثم ما هو واقع في المجتمع من ظلم سياسي واجتماعي واقتصادي، ورد المحكومين إلى الالتزام بأوامر الله ونواهيه، فيزول من ثم ما وقع في المجتمع من فساد خلقى وروحي وسلوكي أو الجهاد في سبيل هذا الأمر على الأقل، فيتحقق من الإصلاح بقدر ما يخلص الناس نياتهم لله، وبمقدار ما يبذلون من الجهد اللازم للإصلاح، لقد كان للعلماء دور القيادة والريادة في المجتمع دائماً وأبداً، وكان الناس يعرفون لهم ذلك حكماً ومحكومين.

ولم تظهر الزعامات السياسية العلمانية عند المسلمين إلا عندما تخلى العلماء عن دورهم في قيادة الأمة وتوجيهها، بل ما كان الناس يرضون بغير علمائهم بديلاً أبداً، وكانت الأمة الإسلامية في كل أصقاع الدولة تحب علماءها وتجلهم وتلتف حولهم، وتفزع إليهم بعد الله - سبحانه وتعالى - كلما حزبها أمر وحلت بها مصيبة، لمعرفة

(1) تفسير ابن كثير.

(2) الصحوة الإسلامية، ص 306.

(3) ظاهرة الغلو في الدين، ص 326.

الناس بمكانة العلماء وبقدرتهم على التحرك، وبالتصدي لكل ما يصيبهم من السوء، وكذلك كان الحكام يعرفون للعلماء قدرهم، إما رغبة فيهم أو رهبة منهم، وما كان علماء المسلمين يعرفون بالانقطاع إلى الدروس والتحصيل، بل كانوا هم في مقدمة المجاهدين المقاتلين، وفي مقدمة الأمرين بالمعروف والناهيين عن المنكر، وكانوا يشاركون أمتهم أفراحها وأتراحها، وقد لاقى بعضهم من جراء ذلك ما لاقى، ولكن لم يثنهم ذلك عن القيام بواجبهم<sup>(1)</sup>؛ لأنهم فهموا معنى ورثة الأنبياء.

إن العلماء هم فقهاء الإسلام، ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام الذين خصوا باستنباط الأحكام، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام<sup>(2)</sup>، والعلماء هم: أئمة الدين، نالوا هذه المنزلة العظيمة بالاجتهاد والصبر واليقين ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: 24].

والعلماء هم ورثة الأنبياء، ورثوا عنهم العلم فهم يحملونه في صدورهم، وينطبق في الجملة على أعمالهم، ويدعون الناس إليه، والعلماء هم الفرقة التي نفرت من هذه الأمة لتنفقه في دين الله، ثم تقوم بواجب الدعوة ومهمة الإنذار، فعليهم أن يكونوا بين الناس، ويقوموا بواجبهم كورثة للأنبياء، ويتخلوا عن انزوائهم وابتعادهم عن الناس ومشاكلهم والاكتماء بواجب البلاغ والإنذار، بل يتصدروا لتربية الناس وتهذيبهم وتوجيههم وترشيدهم والصبر على مخالطتهم، وحل مشاكل الناس الفكرية والنفسية والاجتماعية والسياسية... إلخ، وفق شرع الله تعالى، فالعلماء هم هداة الناس الذين لا يخلو زمان منهم، حتى يأتي أمر الله، فهم رأس الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة، يقول رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»<sup>(3)</sup>، فلا ينبغي أن يتخلى الكثير من العلماء عن واجبهم تجاه دعوة الله تعالى، ويتركوا الناس بدون قيادة تقودهم نحو الخير والفلاح.

#### 4 - شيوع الظلم والتحاكم للقوانين الوضعية :

من أهم العوامل التي تؤدي إلى بروز ظاهرة الغلو الكبت السياسي، من ظلم الأفراد، والشعوب، وظلم الناس مما ينافي مقاصد الشريعة وما أمر الله به وأمر به رسوله ﷺ،

(1) ظاهرة التكفير، الأمين الحاج محمد أحمد، ص181.

(2) إعلام الموقعين (7/1).

(3) البخاري، كتاب الاعتصام رقم 7311.

من تحقيق العدل ونفي الظلم (1).

### 5 - التأويلات الخاطئة لبعض آراء المفكرين المسلمين المعاصرين:

فكما أن الخوارج انطلقوا إلى بعض الآيات التي نزلت في الكفار ففصلوها زوراً وبهتاناً على طائفة من خيار الصحابة نجد كذلك نقرأ من الشباب المتحمس والذي ينقصه العلم الشرعي والفقہ في الدين في هذا العصر حملوا بعض آراء المفكرين المسلمين المعاصرين أكثر مما تحمل وركبوا بسبب ذلك مركباً صعباً (2).

### 6 - انتشار الفساد بين الناس:

من أكبر النكيات التي أصابت الأمة الإسلامية في هذا العصر الفساد العقدي والانحراف الكبير عن منهج أهل السنة والجماعة، وظهور البدع بين المسلمين، ولم يعد الكثير منهم يفقه حقيقة الشهادة التي يرددونها صباح مساء: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وما ترمي إليه هذه الكلمة، وما هي شروطها وحقيقتها، ولقد حاول أعداء الإسلام أن يفرغوا كلمة التوحيد من محتواها الكامل، ويحصرها الإسلام في النطق بالشهادتين فقط، أو في التلفظ بهما مع إقامة الشعائر، ويزوى الدين كله في جانب قصي من الحياة، لكي يعيش المسلمون حينئذ في وهن وذل وخضوع وانهزام نفسي أمام الطغيان المادي وبهرج الحياة الزائف، كما هو حال المسلمين اليوم (3)، وانتشر الفساد الخلفي بين الناس، وأشرف على هذا الإفساد أعداء الإسلام، وقد استشرى الفساد وعم بصورة جعلت بعض الأخيار يبأسون من الإصلاح، ومن ثم ولد هذا اليأس والقنوط في نفوس بعض الشباب الذي كان متحمساً للعمل الإسلامي ردود فعل عنيفة، وردود الفعل هذه لها صور مختلفة ومتباينة، فمنهم من انجرف مع التيار، ومنهم من اتخذ لنفسه موقفاً عدائياً سلبياً، وقنع أن هذا المجتمع الذي أصيب بهذا القدر من الفساد العقدي والأخلاقي لا خير فيه البتة، وربما حكم عليه بعضهم بأنه مجتمع كافر (4).

### 7 - عدم تزكية النفوس:

إن من الأسباب الرئيسية لتولد بدعة التكفير عدم تزكية النفوس بسبب ضعف

(1) الخوارج، ناصر العقل ص126.

(2) المصدر نفسه، ص155، ظاهرة التكفير، الأمين الحاج، ص146.

(3) ظاهرة التكفير، ص152.

(4) ظاهرة التكفير، ص152.

الجانب التربوي مما يؤدي إلى الغرور والاستبداد، ويجعل المرء يشتغل بعيوب غيره، أكثر من اهتمامه واشتغاله بعيوب نفسه، وعدم تزكية النفوس يتولد منه أمراض خطيرة منها العجلة، والاستعلاء بالطاعة، والهوى، واحتقار الناس وعدم احترامهم، وربما إخراجهم من الملة (1).

هذه بعض الأسباب التي أدت لبروز ظاهرة الغلو في العصر الحديث.

### أهم مظاهر الغلو في العصر الحديث:

إن مظاهر الغلو في العصر الحديث كثيرة منها:

#### 1 - التشدد في الدين على النفس والتعسير على الآخرين:

من مظاهر الغلو في هذا العصر الخروج عن منهج الاعتدال في الدين، الذي كان عليه النبي ﷺ، وقد حذر النبي ﷺ من ذلك في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه» (2)، والتشدد في الدين كثيراً ما ينشأ عن قلة الفقه في الدين، وهما من أبرز سمات الخوارج، أعنى التشدد في الدين وقلة الفقه، وأغلب الذين ينزعون إلى خصال الخوارج اليوم تجد فيهم هاتين الخصلتين (3).

ومن مظاهر الغلو: التعسير وترك التيسير، فأصحاب الغلو يطالبون الناس بما لا يطيقون، ويلزمونهم بما لا يلزمهم به الشرع السهل، ولا يراعون قدراتهم وتفاوتها، وطاقاتهم واستطاعتهم وتباينها، وأفهامهم واختلافها، فيخاطبونهم بما لا يفهمون، ويطالبونهم بما لا يستطيعون. ومن أسباب التعسير الورع الفاسد، والجهل بمراتب الأحكام، والجهل بمراتب الناس، وأما مجالاته وصوره وأشكاله، إيجاب النظر والاستدلال على الجميع، وتحديث الناس بما لا يعرفون، وترك الرخص والإلزام بما لم يلزم به الشرع (4).

#### 2 - التعالي والغرور وما يؤدي إليه من تصدرا الأحداث:

من السمات البارزة في ظاهرة الغلو في الوقت المعاصر: التعالي والغرور، وادعاء

(1) المصدر نفسه، ص185.

(2) البخاري، كتاب الإيمان، فتح الباري (93/1).

(3) الخوارج، ناصر العقل ص130.

(4) ظاهرة الغلو في الدين ص241 - 249.

العلم في حين أنك تجد أحدهم لا يعرف بدهيات العلم الشرعي، والأحكام وقواعد الدين، أو قد يكون عنده علم قليل، بلا أصول ولا ضوابط ولا فقه ورأي سديد، ويظن أنه بعلمه القليل وفهمه السقيم قد حاز علوم الأولين والآخرين، فيستقل بغروره علم العلماء، ويقعد عن مواصلة طلب العلم فيهلك بغروره ويهلك، وهكذا كان الخوارج الأولون يدعون العلم والاجتهاد، ويتناولون على العلماء وهم من أجهل الناس (1). وأدى التعامل والغرور إلى تصدر حدثاء الأسنان وسفهاء الأحلام للدعوة بلا علم ولا فقه، فاتخذ بعض الناس منهم رؤوساً جهالاً، فأفتوا بغير علم وحكموا في الأمور بلا فقه، وواجهوا الأحداث الجسام بلا تجربة ولا رأي، ولا رجوع إلى أهل العلم والفقه والتجربة والرأي، بل كثير منهم يستنقص العلماء والمشايخ ولا يعرف لهم قدرهم، وإذا أفتى بعض المشايخ على غير هواه ومذهبه، أو بخلاف موقفه أخذ يلمزهم إما بالقصور أو التقصير، أو الجبن والمداهنة، أو بالسذاجة وقلة الوعي والإدراك، ونحو ذلك مما يحصل بإشاعته الفرقة والفساد العظيم، وغرس الغل على العلماء والحط من قدرهم ومن اعتبارهم، وغير ذلك مما يعود على المسلمين بالضرر البالغ في دينهم ودنياهم (2).

### 3 - الاستبداد بالرأي وتجهيل الآخرين :

من أبرز معالم الغلو حديثاً التعصب للرأي، وعدم الاعتراف برأي الآخرين، وإنكار ما عندهم من الحق ما دام خالفه في الرأي، ومن الأسباب التي تولد التعصب للرأي والانحياز له: قلة العلم، مصادفة الرأي لذهن خال، الإعجاب بالرأي، اتباع الهوى.

إن آفة الإعجاب بالرأي والتعصب له هوت بأصحابها إلى دركات خطيرة، في أزمنة قبلنا، فما الذي هوى بذي الخويصرة الجهول، يقول ابن الجوزي: وأفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله ﷺ (3)، والذي هوى بأصحاب ذي الخويصرة هو إعجابهم برأيهم، وظن السوء في غيرهم، وكانت الخوارج تتعبد، إلا أن اعتقادهم أنهم أعلم من علي رضي الله عنه وهذا مرض صعب (4) أوقعهم في المهالك. إن هؤلاء المساكين وقعوا أسرى لألفاظ لم يحسنوا فهمها، ولم يستمعوا لمن

(1) الخوارج، ناصر العقل، ص129.

(2) الخوارج، د. ناصر العقل، ص129.

(3) تلبس إبليس، ص90.

(4) المصدر نفسه، ص91.

يجلبها لهم، ويفهمهم إياها، لأن الصواب هو رأيهم وما عداه خطأ، يقول محمد أبو زهرة: أولئك استولت عليهم ألفاظ الإيمان، ولا حكم إلا لله، والتبرؤ من الظالمين، وباسمها أباحوا دماء المسلمين وخضبوا البلاد الإسلامية بجميع الدماء وشنوا الغارة في كل مكان (1). إن هذا التعصب المقيت قد صدهم عن الاستجابة للحق بعد وضوحه، فقد ناظرهم أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وناظرهم ابن عباس رضي الله عنه وأزال أعداءهم، ودحضا شبهاتهم، وأقاما عليهم الحجج الدامغة، وأفحماهم بالبراهين الساطعة، فلم يستجب إلا بعضهم واندفع الكثير لاستباحة دماء المسلمين (2). إن التعصب للرأي وتجهيل الآخرين يتنافى مع مبادئ هامة في الإسلام كالشورى والتناصح.

#### 4 - الطعن في العلماء العاملين:

شاهد عصرنا حملة غريبة وظاهرة عجيبة ألا وهي الاعتداء على هيبة العلماء العاملين، وطعنهم بخناجر الزيف والضلال، ولقد شهدت الصحف والمجلات، والكتب والمقالات، وقاعات الدروس والحلقات نماذج كثيرة من تلك الحملات، فجلب على أمة الإسلام أبلغ الأضرار، فشتت الشمل المشتت، وفرق الجمع المفروق، وعمق الشق الغائر، ولا شك أن للطعن في العلماء أسباباً منها: التعلم بدون معلم، الفهم الخاطئ لبعض عبارات العلماء، واتباع الهوى، والحسد، وقد لجأ بعض الشباب إلى أسلوب سيئ ألا وهو تتبع عورات العلماء وزلاتهم، وتصيد أقوالهم، وشواذ آرائهم، وتحريف كلمهم عن مقصودهم، فعلوا ذلك ليبرروا حملتهم الشعواء في الطعن على العلماء قديماً وحديثاً ممن يخالف آراءهم، ولا يقر مناهجهم الحائدة عن الاعتدال، ولقد كان فعلهم هذا وبالاً على الإسلام، وقرة عين لأعداء الإسلام من بنى صهيون وعابدي الأوثان، وإن هذا المسلك المشين الذي يدل على جهل صاحبه أو مرضه وحقده، قد حذر منه العلماء لخطورته على المسلمين، ولأنه تنفيذ لمخطط أعداء الدين، وتحقيق لأغراضهم بلا تعب ولا نصب (3). يقول ابن تيمية رحمه الله وهو ينهى عن رواية الأقوال الضعيفة عن الأئمة والعلماء:

ومثل هذه المسألة الضعيفة، ليس لأحد أن يحكيها عن إمام من أئمة المسلمين لا على

(1) تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، ص 61.

(2) ظاهرة الغلو في الدين، ص 185.

(3) ظاهرة الغلو في الدين، ص 215 - 223.

وجه القدح فيه، ولا على وجه المتابعة له فيها، فإن ذلك ضرب من الطعن في الأئمة واتباع الأقوال الضعيفة، وبمثل ذلك صار وزير التتار يلقي الفتنة بين مذاهب أهل السنة حتى يدعوهم إلى الخروج عن السنة والجماعة، ويوقعهم في مذهب الرافضة وأهل الإلحاد (1).

إن الذين يطعنون في علماء الأمة العاملين يخدمون المخططات اليهودية والنصرانية والطاغوتية والاستخباراتية سواءً أشعروا بذلك أم لا، والذين لا يزالون يطعنون في علماء الأمة بفعلهم هذا يكونون قد ابتعدوا عن منهج أهل السنة والجماعة الذي يقول: وعلماء السلف من السابقين ومن بعدهم من التابعين أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر، لا يذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل (2). وليعلم الذين يطعنون في علماء الأمة العاملين أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هتك منتقسيهم معلومة، وما يدري هذا المتعلم أن الاعتبار في الحكم على الأشخاص بكثرة الفضائل.

قال ابن القيم - رحمه الله: ومن له علم بالشرع والواقع يعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالحة وأثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذور، بل مأجور لاجتهاده، فلا يجوز أن يتبع فيها، ولا يجوز أن تهدر مكانته وإمامته في قلوب المسلمين (3). فمن يبقى لأمة الإسلام إذا طعن في علمائهم؟ سيبقى شباب أحداث، لا يحسنون التلاوة، ولا تستقيم لهم لغة، وليس لهم باع طويلة ولا قصيرة في كثير من علوم الشرع!؟

إن أسلوب الطعن في العلماء قررة عين لأعداء الإسلام؛ لأنه ينشئ جيلاً بلا قادة، وهل رأيتم جيلاً بلا قادة قد أفلح؟

إن أسوأ ما في الأمم السابقة علماؤها وأخبارهم، فقد كثر فيهم الضالون المضلون، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة: 34].

(1) الفتاوى (137/32).

(2) شرح الطحاوية (740/2).

(3) إعلام الموقعين (283/3).

وأفضل ما في الإسلام علماءه الربانيون العاملون، قال الشعبي: كل أمة علماءها شرارها إلا المسلمين، فإن علماءها خيارها (1)، ووضح ذلك ابن تيمية فقال: وذلك أن كل أمة غير المسلمين فهم ضالون، وإنما يضلهم علماءهم، فعلماءهم شرارهم، والمسلمون على هدى وإنما يتبين الهدى بعلمائهم، فعلماءهم خيارهم (2).

### 5 - سوء الظن:

لقد كثر هذا المرض واستشرى ضرره في عصرنا، وكانت هذه الآفة أداة فتك وتدمير، ووسيلة هدم وتخريب، وقد ترتب عليها نتائج خطيرة، ومفاسد عظيمة. ولهذا الآفة أسباب ودوافع منها: الجهل، فالجهل بتفهم حقيقة ما يرى وما يسمع وما يقرأ ومرمى ذلك، وعدم إدراك حكم الشرع الدقيق في هذه المواقف خصوصاً إذا كانت المواقف غريبة، تحتاج إلى فقه دقيق، ونظر بعيد، يجعل صاحبه يبادر إلى سوء الظن، والاتهام بالعيب، والانتقاص من القدر.

ومنها الهوى؛ وهو آفة الآفات، فيكفي أن يري المرء أو يقرأ أو يسمع ما لا يعجبه، ولا يرضاه، ولا يوافق عليه ويتبعه.. يكفي ذلك لأن يطلق للظن السيئ الحبال، ويرخي له العنان فيرتع ويصول ويجول، ولا يزن الأمور بميزان الشرع الدقيق، ولا يحاول أن يلتمس المعاذير، ولا يراجع نفسه فضلاً عن أن يتهم فهمه، فالهوى يصده عن ذلك.

ومنها العجب والغرور، فأحسان المرء ظنه بنفسه، وغروره بفهمه، إن كان ذا فهم، وإعجابه برأيه يدفعه لأن يزكي نفسه ويحتقر غيره فهو الصواب والكل خطأ، وهو الحق والكل باطل، وهو الهدى والجميع ضلال، وقد رأينا أناساً بلغ بهم سوء الظن مبلغاً غريباً عجيباً، حتى أخرجوا جميع الناس عداهم، أحياء وأمواتاً، فرموهم بالزيف والضلال، وفساد الاعتقاد، فالجميع في عقيدته دخن ودخل، وهم وحدهم المخلصون، الجميع هالكون وهم الناجون. إن الظن السيئ آفة، ولكل آفة آثارها الخطيرة، فمن آثارها السيئة - والسيئ لا يلد إلا سيئاً:

\* أنه يدفع صاحبه لتتبع العورات، والبحث عن الزلات، والتتقيب عن السقطات، وهو بذلك يعرض نفسه لغضب الله وعقابه، لأن ذلك من صفات مرضى القلوب الذين

(1) الفتاوى (284/7).

(2) الفتاوى (284/7).

توعدهم رسول الله ﷺ بالفضيحة فقال: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عوراتهم يتتبع الله عورته، ومن يتتبع الله عورته يفضحه في بيته» (1).

\* كما يدفع صاحبه إلى الغيبة، ونهش أعراض الآخرين، والتشفي فيهم.

\* وأخيراً فالظن السيئ يزرع الشقاق بين المسلمين، ويقطع حبال الأخوة، ويمزق وشائج المحبة، ويزرع العدا والبغضاء والشحناء.

ولما كانت هذه الآفة ذات خطورة عظيمة كما تبين، فقد كان موقف الإسلام حاسماً، وقد دعا وأمر باجتنب أكثر الظن، لأن الوقائع والأحداث أثبتت أن الجري وراءه واتباعه عاقبته وخيمة، وأضراره عظيمة (2)، قال تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَنُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} [الحجرات: 12].

قال ابن كثير - رحمه الله: يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو: التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله، لأن بعض ذلك يكون إثماً محضاً، فليجتنب كثير منه احتياطاً (3)، ومما يدفع سوء الظن التماس العذر لأخيك، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً، وأنت تجد لها في الخير محملاً» (4).

## 6 - الشدة والعنف مع الآخرين:

من مظاهر الغلو حديثاً الشدة والعنف في التعامل مع الآخرين، واستخدامهما في غير محلها، وكأن الأصل في التعامل مع الغير هو العنف والغلظة لا الرفق والرحمة، وهذه الشدة أصبحت هي الطابع الغالب على سلوك بعض الشباب، وقد تجاوز العنف حدود القول إلى العمل، فسفكت دماء بريئة بسببه ودمرت منشآت، ولقد تسبب هذا العنف في أضرار فادحة على أصحابه وعلى الأمة.

(1) مسند أحمد 421/4، 424.

(2) ظاهرة الغلو في الدين ص 201 - 211.

(3) تفسير ابن كثير (212/4).

(4) تفسير ابن كثير (212/4).

وقد كانت هناك جملة أسباب رئيسية وراء استخدام بعض الشباب للعنف والشدة، والقسوة والغلظة، نستطيع أن نجملها فيما يلي:

المحن:

فكثير من هؤلاء الشباب تعرضوا لمحن شتى، أثرت في نفوسهم، وكان لذلك رد فعل شديد، فقابلوا العنف بالعنف، وغلب ذلك على طباعهم.

الجهل بفقته الاحتساب:

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات التي كلف الله بها هذه الأمة، وينبغي للقائم بها أن يكون فقيهاً فيها ليتمكن من تحقيق المصلحة واجتناب المفسدة بأيسر طريق، فهناك أمور ينبغي فقهها والعلم بها لمن يؤدي هذا الواجب منها: أن هذا الواجب قد يؤدي تارة بالقلب، وتارة باللسان، وتارة باليد، والقلب واجب في كل حال، وبعض الناس قد يقع هنا في خطأ، فمنهم من يريد أن يأمر وينهى إما بلسانه وإما بيده مطلقاً، من غير فقه وحلم وصبر، ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح، وما يقدر عليه وما لا يقدر، فيأتي بالأمر والنهي معتقداً أنه مطيع في ذلك لله ولرسوله، وهو معتد في حدوده (1)، فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، ولا بد من العلم بحال الأمور والمنهي، ومن الصلاح أن يأتي بالأمر والنهي بالصراط المستقيم، وهو أقرب الطرق إلى حصول المقصود. ولا بد في ذلك من الرفق ولا بد أيضاً أن يكون حليماً صبوراً على الأذى، فإنه لا بد أن يحصل له أذى، فإن لم يحلم ويصبر كان يفسد أكثر مما يصلح، فلا بد من هذه الثلاثة: العلم، والرفق، والصبر، والعلم قبل الأمر والنهي، والرفق معه، والصبر بعده، وإن كان كل من الثلاثة مستصحباً في هذه الأحوال. وقد ذكر القاضي أبو يعلى: لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به، فقيهاً فيما ينهى عنه (2)، تلك بعض أمور من فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قد أدى الجهل بها وعدم مراعاتها إلى سلوك سبيل الشدة والعنف في الدعوة.

\* ولقد استخدم بعض الشباب أسلوب الغلظة والقسوة في إرشاد الناس ومحاورتهم لهم، ودعوتهم لإقلاعهم عما يخالف الشرع، وظنوا أن طريق الشدة هي المجدية

(1) الفتاوى (127/8، 128).

(2) الفتاوى (136/28، 137).

والرادعة، وغاب عنهم أن أسلوب الرفق هو الأصل ولا يترك إلا بعد أن تستنفد وسائله، لأنه هو المجدي النافع، المؤثر في النفس، أما الشدة فإنها تنفر في غالب الأحيان، وتحمل المخالف على الإصرار، ومن العجب أن هؤلاء لم يفرقوا بين المخالف عن علم، والجاهل الذي لا يدري، ولا بين الداعية للبدعة والضحية المضلل المخدوع، ولا بين المنكر المختلف فيه والمتفق عليه.

\* ومن الأسباب الغليظة التي يسلكها بعض هؤلاء الخشونة في معاملة الوالدين، فلا يقيم لهما حرمة، ولا يعاونهما ولا يخدمهما، لقد نسي هؤلاء أن الوالدين لهما خصوصيات عن سائر الناس لا سيما في دعوتها وإرشادهما، ولا يعنى ذلك التنازل عن الالتزام والتمسك بأمر من أمور الدين أو ارتكاب معصية إرضاء لهواهما.. كلا.. إنما نريد الأدب في المعاملة، واللين في القول، وحسن العشرة، والصبر عليهما والشفقة والرحمة بهما، قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلًى وَهَنٍ وَفَضَّلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿٤٦﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ ۖ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنْتَبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [لقمان: 14، 15].

\* ولقد رأينا بعض الشباب يتخاذل عن معاونة الناس الذين خطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فهؤلاء في نظرهم لا يستحقون أي خدمة، ولا كلمة طيبة، ولا مساعدة نافعة، فهؤلاء الشباب لم يتضح عندهم مفهوم الولاء والبراء وحدود كل منهما، فيطغى عندهم البراء على الولاء، ونسوا أن الخدمات الاجتماعية وسيلة ناجحة من وسائل الدعوة، لأنها عملية، فهي أبلغ تأثيراً في النفس من القول، ونسوا أن خشونتهم في المعاملة وتخليهم عن المساعدة يعمق الهوة بينهم، ويذهب بهؤلاء الناس إلى صفوف المنحرفين أعداء الدين.

ومن مظاهر العنف البالغة ما يفعله بعض هؤلاء من مجاوزة الغلظة بالقول إلى القتل وسفك الدم، دم العلماء، أو الجنود الأبرياء، أو المواطنين العزل، وأخيراً فلا تعجب إذا علمت بعد ذلك أن أصحاب العنف هؤلاء كثيراً ما انقلب بعضهم على بعض، وتناولت الألسنة وأحياناً الأيدي، وذلك ليس بغريب إذا رجع الإنسان قليلاً لدراسة أحوال الفرق التي تركت كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ومنهج السلف الصالح، فقد تناحرت تلك الفرق فيما بينها، وضلل بعضها بعضاً وكفر بعضها بعضاً.

وهكذا مصير من ترك المنهج الذي جاء به خاتم الأنبياء صلوات الله عليه وسلامه، إن الإسلام موقفه صريح من العنف والشدة في الدعوة ومعاملة الناس، قال تعالى أمراً موسى وأخاه هارون: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لِّعَلَّهِ يَتَذَكَّرُ أَوْ تَحْتَشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه: 43، 44]، تلك هي توجيهات ربنا عز وجل لموسى وهارون عليهما السلام عند دعوة فرعون الطاغية، القول اللين في بيان الحق لأنه أجدى وأقرب لقبول الذكرى وإحداث الخشية، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۗ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٥١﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حُظٍّ عَظِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ [فصلت: 34، 35].

إن الداعية قد يلقى في طريقه ما يغضبه ويضايقه، وهو لاقية لا محالة، فلا بد أن يوطن نفسه على الصبر، ويحصنها بكظم الغيظ، والعمو عن الناس ﴿يُبَيِّنُ ۗ أَقِمِ الصَّلَاةَ ۖ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ ۗ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾﴾ [لقمان: 17].

وينبغي للداعية أن يتجنب أسلوب الإثارة والاستفزاز، فيبتعد عن السباب والشتم ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَاوَةً بَغْيٌ عَلِيمٌ ۗ كَذَٰلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ ۗ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الأنعام: 108].

ولقد كثرت النصوص النبوية التي تؤكد وترکز على الالتزام بقاعدة الرفق، والبعد عن الشدة والعنف، قال ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» (1).

والرفق: هو الأصل في الدعوة، ليس معنى ذلك إلغاء الشدة بالكلية، لا، فالشدة لها مواضعها بعد استنفاد وسائل الرفق والصبر، والموفق من وفقه الله لإنزال كل في منزلته، وعصمه من هواه (2).

## 7 - التكفير:

تلك هي قمة الغلو وذروته، ولقد بدأت ظاهرة التكفير في عام 1965م وأخذت تتسع شيئاً فشيئاً مع عام 1967م نتيجة لبعض المحن، وأخذ هذا الفكر ينتشر رويداً رويداً حتى

(1) مسند أحمد (362/4).

(2) ظاهرة الغلو في الدين، ص 231 - 237.

شكل ظاهرة بارزة، وقد رأينا كثيراً ممن يتصدى لتكفير الناس، قد غاب عنهم مبادئ هامة، فوقعوا فيما وقعوا فيه، ومن هذه المبادئ:

### القاعدة الأولى: الذنوب: كبائر وصغائر:

يقول ابن القيم - رحمه الله:

والذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر، بنص القرآن والسنة، وإجماع السلف وبالاعتبار

(1).

قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُهَوَّنَ عَنْهُ نُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمًا﴾ [النساء: 31]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ تَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَى﴾ [النجم: 32]، والجمهور على أن اللمم ما دون الكبائر، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» (2) فالذنوب متفاوتة في الإثم.

### القاعدة الثانية: الكفر نوعان:

أكبر وأصغر، لقد دلت النصوص على أن الكفر نوعان ينبغي التمييز بينهما، فالكفر الأكبر: منها التكذيب بما جاء به الرسول والجحود والإعراض. والأصغر، ذنوب توجب استحقاق الوعيد دون الخلود في النار، كقوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» (3)، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: 9]، فقد وصف الله الطائفتين المقتلتين بالإيمان، فدل ذلك على أن وصف الكفر بهذا لا ينقل عن الملة، وذلك هو الكفر الأصغر، يقول ابن القيم: والقصد أن المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر، فإنها ضد الشكر الذي هو العمل بالطاعة (4).

(1) مدارج السالكين (237/1).

(2) مسلم (209/1) رقم 233.

(3) مسلم 82/1 رقم (69).

(4) مدارج السالكين (253/1).

## القاعدة الثالثة: تفاوت البدع:

لقد ذم الإسلام البدع بجميع أنواعها، وردّها على صاحبها: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(1)</sup>، وقال ﷺ: «إن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاً»<sup>(2)</sup>، غير أن بعض الناس قد وقعوا في البدعة لغلبة أهوائهم، وسيطرة الشبهات عليهم فاستحقوا بذلك الذم غير أنهم متفاوتون في الإثم لتفاوت البدع، فمثلاً: بدعة التكفير ليست كبدعة صوم النصف من شعبان، فقبل إصدار أي حكم ينبغي النظر إلى البدعة، والمبتدع الجاهل المقلد غير الداعية، فلا يستوي الأول والثاني، كذلك المجاهر والمسر.

## القاعدة الرابعة: للتكفير شروط وموانع:

هذه القاعدة من أهم القواعد، وقد تخفى على كثير، فينبغي التنبيه لها، ومراعاتها في كل حكم، فقد يرتكب المرء ذنباً هو كفر، وقد يقول قولاً هو كفر، وقد يعتقد اعتقاداً هو كفر، فهل بمجرد اقترافه لهذا القول أو الفعل أو الاعتقاد يصبح كافراً حلال الدم والمال؟ أجاب العلماء: بأن هذا الشخص المعين لا يكون كافراً حلال الدم والمال إلا إذا توفرت فيه عدة شروط، وانتفت عنه عدة موانع، حينئذ يجوز الحكم عليه بالكفر، أما إذا انتفى أي شرط أو وجد أي مانع فلا يجوز أن يحكم عليه بالكفر، وليس معنى هذا إعفائه من العقوبة تماماً، بل يعاقب على حسب حاله، إنما الممنوع الحكم عليه بالكفر لا مطلق العقوبة.

## شروط التكفير:

هناك شروط ثلاثة: لا بد من اجتماعها فيمن عمل عملاً يستحق عليه الوعيد كاللعن والكفر، وإذا سقط شرط منها فيمتنع لعن الشخص وتكفيره، وهذه الشروط هي:

## الشرط الأول: العلم:

فلكي يحكم على شخص بالكفر لأنه عمل عملاً، أو قال قولاً، أو اعتقد اعتقاداً هو كفر، لا بد قبل الحكم من التأكد من معرفة هذا الشخص بأن ما يفعله كفر، وأنه مخالف

(1) البخاري رقم (2697).

(2) البخاري رقم (7277).

لما يجب فعله من الحق والصواب، فإذا كان جاهلاً بالحق والصواب فلا تشرع عقوبته قبل بيان الحق والصواب بياناً شافياً، فإله سبحانه وتعالى لم يشرع العقوبة قبل إقامة الحجة (1)، قال عز وجل: ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۗ﴾ [الإسراء: 15].

وقال تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِغَلَا يُكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ۗ﴾ [النساء: 165]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا ۗ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ۗ﴾ [القصص: 59].

وقال تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيُّزُ مِنَ الْغَيْظِ ۗ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُنَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۗ قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنشَأْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ۗ﴾ [الملك: 8، 9].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نُنزِلَ وَنَحْزِي ۗ﴾ [طه: 134].

فهذه النصوص القرآنية تفيد أن الله تعالى لا يؤاخذ عباده إلا بعد قيام الحجة عليهم، وعلمهم بالحق والصواب، وقد ثبتت في نصوص أخرى أن الله لا يؤاخذ الجاهل، ولو كان جهله بمسائل في العقيدة (2).

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كان رجل يسرف على نفسه، فلما حضره الموت قال لبيته: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر الله على ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً، فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب خشيتك، فغفر له»، وفي رواية: «مخافتك يا رب» (3).

وهذا الحديث متواتر عن النبي ﷺ، رواه أصحاب الحديث والأسانيد من حديث أبي سعيد، وحذيفة وعقبة بن عمرو، وغيرهم عن النبي ﷺ من وجوه متعددة، يعلم أهل الحديث أنها تفيد العلم اليقيني، وإن لم يحصل ذلك لغيرهم

(1) ظاهرة الغلو في الدين، ص 265 - 267.

(2) ظاهرة الغلو في الدين، ص 267.

(3) البخاري، رقم (3478).

ممن لم يشركهم في أسباب العلم، فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله تعالى على إعادة ابن آدم، بعدما أحرق وذري، وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك، وهذان أصلان عظيمان:

أحدهما: متعلق بالله تعالى، وهو الإيمان بأن الله على كل شيء قدير.

والآخر: متعلق باليوم الآخر، وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ويجزيه على أعماله.

ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت، وقد عمل صالحاً، وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه، غفر الله له بما كان منه في الإيمان بالله واليوم الآخر، والعمل الصالح (1)، والأدلة من السنة كثيرة.

### الشرط الثاني: العمد:

بعد استيفاء شرط العلم، وبيان دليل الحق والصواب للمخالف، والتأكد من وصوله إليه، إن ظل على فعله أو قوله أو اعتقاده الذي يجلب الكفر أو اللعن، لا يجوز الحكم عليه بالكفر إلا بعد استيفاء شرط آخر، وهو العمد، فنرى هل تعتمد نصرة القول الباطل، ومخالفة الحق بعد وصوله إليه ووضوحه، أو هو مخطئ متأول قد عرضت له بعض الشبه؟ لا بد من توافر شرط العمد، لأن الله تعالى قد رفع الإثم والمؤاخذه عن المخطئ والمتأول (2)، قال تعالى ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٥﴾﴾ [الأحزاب: 5].

وقال سبحانه: ﴿لَا يُكْفِئُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٤٦﴾﴾ [البقرة: 286]. وقد ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: أن الله تعالى قال: قد فعلت، لما دعا النبي ﷺ والمؤمنون بهذا

(1) الفتاوى (491/12)، الفصل في الملل والنحل لابن حزم (296/3).

(2) ظاهرة الغلو في الدين ص 270.

الدعاء، وقد قال ﷺ: «أعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من كسر تحت العرش، وأنه لم يقرأ بحرف منها إلا أعطيتها» (1)، وقال ﷺ: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان» (2).

وقال ابن تيمية رحمه الله: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية (3).

### الشرط الثالث: الاختيار والقدرة:

إذا علم المرء الحق وقال بخلافه ولم يكن متأولاً هل يكفي ذلك للحكم عليه؟ هنا تنتقل إلى الشرط الثالث، فننظر في حال هذا الشخص، وهل قال هذا القول الباطل وهو مختار قادر أو لا؟ وهذا الشرط لا بد من توافره؛ لأن النصوص والوقائع بينت أن الله تعالى

لا يؤاخذ المكره والعاجز عن الاختيار (4)، قال تعالى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾} [النحل: 106].

موانع تكفير المعين: الخطأ والجهل والعجز والإكراه (5).

### موانع لحوق الوعيد بالشخص المعين:

وقد بين ابن تيمية رحمه الله أن موانع لحوق الوعيد بالشخص المعين عشرة هي: التوبة والاستغفار، الحسنات الماحية، دعاء المؤمنين، ما يعمل للميت من دعاء البر، شفاعة النبي وغيره في أهل الذنوب يوم القيامة، المصائب التي يكفر الله بها الخطايا في الدنيا، ما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة والروعة فإن هذا مما يكفر الله به الخطايا، أهوال يوم القيامة وكرهها وشدائدها، رحمة الله وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد.. تلك أسباب عشرة

(1) مسلم رقم (173)، (806).

(2) سنن ابن ماجه رقم (2043)، صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (347/1).

(3) الفتاوى (229/3).

(4) ظاهرة الغلو في الدين ص 274.

(5) منهج ابن تيمية في مسألة التكفير (230/2 - 266).

تمنع من لحوق الوعيد بالشخص المعين إذا تلبس بما يوجب الوعيد (1)، فإذا عدت هذه الأسباب كلها ولن تعدم إلا في حق من عتا وتمرد، وشرد على الله شراد البعير على أهله، فهناك يلحق الوعيد به، فإن قيل: فما فائدة الوعيد إذا؟ فالإجابة: أن حقيقة الوعيد بيان أن هذا العمل سبب في هذا العذاب فيستفاد من ذلك تحريم الفعل وقبحه، أما أن كل شخص قام به ذلك السبب يجب وقوع ذلك المسبب به، فهذا باطل قطعاً، لتوقف ذلك المسبب على وجود الشروط وزوال جميع الموانع (2).

### معنى من لم يكفر الكافر فهو كافر:

من العبارات التي اشتهرت على السنة من يلهبون الناس بسياط التكفير قولهم: من لم يكفر الكافر فهو كافر، وجعلوا هذه القاعدة مسوغاً لتكفير من يخالفهم في رأيهم، وحقيقة أن هؤلاء الناس لم يحسنوا إنزال هذا القول منزله، ولم يجيدوا فهمه، فالمراد بالكافر الذي من لا يكفره يكون مثله، هو الشخص المقطوع بكفره الذي توافرت فيه جميع الشروط وانتفت عنه جميع الموانع، ومن كان كافراً من البداية ولم يدخل في الإسلام أبداً مثل فرعون، أبي جهل، أبي لهب، ماركس... إلخ.

فمن لم يكفر هؤلاء وأمثالهم فهو مثلهم، وأما الشخص الخفي حاله لإظهاره الإسلام مثلاً وإبطانه الكفر وكرهية الإسلام، فمثل هذا الشخص من اطلع على حاله وعرف حقيقته في مجالس خاصة وللقرب منه، وتحقق من وجود الشروط، وانتفاء الموانع أوجب عليه اعتقاده تكفيره، ومن لم يطلع، وشهد له بالإسلام، فلا إثم عليه لأنه شهد بما علمه، ولنا الظاهر والله يتولى السرائر، وقد كان المنافقون يعاملون بما يعامل به المسلمون لأنهم كانوا يظهرن الإسلام، ولا يعلنون كفرهم بل يبطنونه، وقد دلت أعمال أئمة السلف على أن المراد بالكافر هو المقطوع بكفره لا المختلف فيه، إذ المختلف في تكفيره لا يكفر من لم يكفره. ودليل ذلك: أن الإمام أحمد كان يرى كفر تارك الصلاة، وكان الأئمة الثلاثة لا يرون كفره، وقد دارت مناقشة بين الإمام الشافعي والإمام أحمد حول هذه المسألة، فهل حكم أحمد على الشافعي بالكفر لعدم تكفيره تارك الصلاة؟

(1) ظاهرة الغلو في الدين ص 281 - 284.

(2) الفتاوى (254/20، 255).

بالطبع لا.

وقد حقق ابن تيمية - رحمه الله - ما نسب إلى الإمام أحمد من الحكم على من لا يكفر أهل البدع، فقال: وعنه في تكفير من لا يكفر روايتان، أصحهما لا يكفر (1)، وهذا في حق من لم يكفر الكافر المختلف في كفره، أما المقطوع بكفره فلا.

وما نسب إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - من تكفير من لا يستحق ذلك، فهذه نبذة في أقواله توضح منهجه في الدعوة، وينفي بها عن نفسه ما نسب إليه زوراً وبهتاناً، من تكفير من لا يستحق ذلك، قال رحمه الله في رسالته للشريف: وأما الكذب والبهتان مثل قولهم: إنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر ومن لم يقاتل ومثل هذا وأضعاف أضعافه، وكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على أحمد البدوي، وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل؟ سبحانه هذا بهتان عظيم (2).

وفي رده في رسالته إلى السويدي البغدادي يقول: وما ذكرت أنني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة، فيا عجباً، كيف هذا في عقل عاقل؟ هل يقول هذا مسلم أو كافر أو عارف أو مجنون؟ إلى أن قال: وأما التكفير: فأنا أكفر من عرف دين الإسلام، ثم بعدما عرفه سبه، ونهي الناس عنه، وعادى من فعله، وهذا هو الذي أكفره، وأكثر الأمة - والله الحمد - ليسوا كذلك (3).

تلك قواعد هامة ينبغي مراعاتها قبل النظر في مسألة التكفير، وهي قواعد اتفق عليها العلماء واعتدوا بها في أحكامهم، لذلك عصمتهم من الزلل، ووقتهم من السقوط في هاوية التكفير، وثبتتهم على الصراط المستقيم، والطريق السوي، والسبيل القويم الذي لا عوج فيه ولا انحراف، ومن أراد المزيد في

(1) الفتاوى (486/12).

(2) مصباح الظلام، عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ، ص 43.

(3) المصدر نفسه ص 43.

بحث هذه المسألة فليراجع " منهج ابن تيمية " - رحمه الله - في مسألة التكفير للدكتور عبد المجيد المشعبي، و " ظاهرة التكفير " للأمين الحاج محمد أحمد، و " ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث " لمحمد عبد الحكيم حامد، و " الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة " لعبد الرحمن بن معلا اللويحق، و " شبهات حول الفكر الإسلامي المعاصر"، سالم البهنساوي، " الحكم وقضية تكفير المسلم"، لسالم البهنساوي.

\* \* \*